مجلة كلية العلوم الاسلامية ... العدد ٧٥/ ١٥ ربيع الأول ١٤٤٥هـ - ٣٠ أيلول ٢٠٢٣م

DOI: https://doi.org/10.51930/jcois.21.75.0204

تعمد التصرف بالمتن: صوره وأغراضه وآثاره

إعداد: د. محمد زايد العتيبي
أستاذ مساعد في قسم التفسير والحديث
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
جامعة الكويت
٠٠٩٦٥٩٩٠٧٦٦٥٠

This work is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.

ملخص البحث

يتناول هذا البحث قضية تصرف الراوي بالمتن، بهدف معرفة أثر تصرف الراوي في رواية متن حديثه الذي يرويه، وبيان صوره وشروطه وأغراضه، والتعبير بالتصرف أعم من التعبير بلفظة الاختصار أو ما شابهها.

وقد سلكت فيه المنهج الاستقرائي، باستقراء نصوص علماء الحديث في تعمد تصرف الراوي في المتن، والمنهج التحليلي بتحليل تلك النصوص للوصول لصور التصرف بالمتن وشروطه وأغراضه.

وقسمته على مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة؛ المقدمة ذكرت فيها أهمية الموضوع، ومشكلته، وأهدافه، والدراسات السابقة، ومنهجه وخطته، وذكرت بالمبحث الأول التعريف بالتصرف بالمتن وبيان أداء الرواة الحديث كما سمعوه، ومدى حرصهم على ذلك، وأما المبحث الثاني فذكرت فيه صور التصرف بالمتن وشروط كل صوره، وأما المبحث الأخير فذكرت فيه أغراض تعمد التصرف بالمتن، وبعض التطبيقات للأحاديث التي تصرف رواتها بمتونها، وبينت أثر هذا التصرف في الحكم على الأحاديث، وبالخاتمة ذكرت عددا من النتائج والتوصيات.

ومن أبرز نتائج البحث أنَّ طرائق معرفة التصرف المتعمد إما بنص الراوي نفسه، وإما نص أحد النقاد، أو مقارنة المرويات، أو معرفة من كانت عادته التصرف. وأن مقارنة المرويات واعتبار بعضها ببعض هو سبيل معرفة تصرف الرواة في المتون، وهي طريقة المحدثين في الحكم على الأحاديث.

الكلمات المفتاحية: التصرف، المتن، الصور، الأغراض.

تاريخ استلام البحث	تاريخ قبول النشر	تاريخ النشر
٢٠٢٣/٤/٢٠	٢٠٢٣/٠٩/٢١	٢٠٢٣/٩/٣٠

مقدمة:

الحمد لله وكفى والسلام على عباده الذين اصطفى، وبعد:

فإن من قضايا الجرح والتعديل تصرف الراوي في متن الحديث، ولفظة التصرف في استعمال بعض المحدثين أعم من استعمال لفظة الاختصار أو الحذف أو ما شابههما، وهذا ما سوف أتناوله في هذا البحث مبينًا معنى التصرف وشروطه وأغراضه وآثاره، وجعلت عنوانه: «التصرف بالمتن صوره وأغراضه وآثاره».

أهمية الموضوع:

هذا البحث خطوة مهمة في طريق البحث في علوم السنة النبوية؛ فهو يبين مسائل حديثية كثيرة متعلقة بتعمد الراوي التصرف في المتن، وإيضاح صور التصرف وأمثلة له، وبيان أغراض التصرف، وما يترتب عليه في قبول الحديث ورده.

وهذا الموضوع له علاقة بالعلل واختلاف المتون، فما يظن أنه زيادة قد يكون أحد رواته تعمد نقص المتن الثاني، وما يظن أنهما حديثان قد يكون حديثًا واحدًا تَصرَّف فيه راوٍ.

مشكلة البحث:

يعالج البحث عدة إشكاليات ويجيب عن التساؤلات الآتية:

١. ما أثر تعمد الراوي التصرف في رواية متن حديثه الذي يرويه؟
٢. وما صور هذا التصرف وشروطه؟
٣. وما أغراض تعمد الراوي التصرف في متن روايته؟

أهداف البحث:

يسعى البحث إلى تحقيق الأهداف الآتية:

١- بيان المراد بتعمد الراوي التصرف في متن الحديث.
٢- بيان صور التصرف في المتن، وشروطه.
٣- بيان أغراض تعمد الراوي التصرف في متن روايته.

الدراسات السابقة:

لم أقف على دراسة أفردت تعمد الراوي التصرف في الحديث.

ما يضيفه البحث:

البحث في ذاته إضافة للمكتبة البحثية الحديثية؛ إذ إنه يتناول الحديث على مسألة

تعمد الراوي التصرف في المتن وبيان صوره وأغراضه وآثاره المترتبة عليه عند الحكم على الحديث؛ وذلك بجمع ما تشتت في كتب الحديث والمصطلح ونقل كلام المحدثين في المسألة محل البحث، مع ذكر بعض التطبيقات على المسألة؛ لبيانها وما يتعلق بها بصورة جلية واضحة.

منهج البحث:

اقتضى البحث المنهج الاستقرائي، باستقراء نصوص علماء الحديث في تعمد تصرف الراوي في المتن، والمنهج التحليلي بتحليل تلك النصوص للوصول لصور التصرف بالمتن وشروطه وأغراضه.

حدود البحث:

تناول البحث تصرف الراوي بمتن الحديث والتنظير له، وذكر صوره وأغراضه وأثره في قبول الحديث أو رده، مع التمثيل.

خطة البحث:

قسمت البحث على مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة.

المبحث الأول
تعريف التصرف بالمتن وبيان أداء الرواة الحديث كما سمعوه

المطلب الأول: تعريف التصرف بالمتن:

أولاً: التصرف لغة:

يدور معناه حول التحويل والتغيير من حال إلى حال[١].

ثانياً: تصرف الرواة بالمتن اصطلاحاً:

هو تغيير الراوي المتن تغييرًا جزئيًّا أم كليًّا عمدًا كان أم خطأ.

شرح التعريف:

التغيير كإبدال لفظ بلفظ آخر أو تقديم وتأخير أو حذف جملة منه أو كلمة أو زيادة بسبب الخطأ أو التعمد.

واخترت التعبير بلفظ التصرف؛ لأنه أعم من الرواية بالمعنى والاختصار ونحوهما ليشمل جميع الصور، وقد جاء لفظ التصرف في إطلاقات البعض كابن رجب[٢] وابن حجر[٣] والسيوطي[٤] والشوكاني[٥] والمعلمي[٦].

المطلب الثاني: بيان أداء الرواة الحديث كما سمعوه:

حث النبي □ أمته على أداء حديثه كما سمعوه، فقال: "**نضر الله امرءًا**[٧] **سمع منا شيئًا فبلغه كما سمع**"[٨].

ولا شك في أن التزام ألفاظ النبي □ أعظم امتثال وأرجى شيء لحصول دعوته.

لذا حرص المحدثون على أداء الحديث كما سمعوه. ومن صور هذا الحرص:

الحث على التزام ألفاظ الحديث:

قال عمر بن الخطاب (رضي الله عنه): من سمع حديثاً فحدث به كما سمع فقد سلم[٩].

وبعضهم شدد في إبدال كلمة بكلمة، ولو كان المعنى واحداً:

عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله □: "**من كذب عليَّ معتمداً فليتبوأ مقعده من جهنم**" أو "**مقعده من النار**"[١٠].

وبعضهم من شدة توقيه يشدد بتقديم كلمة على كلمة:

عن ابن عمر، عن النبي □، قال: "بُني الإسلام على خمسة، على أن يوحد الله، وإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان، والحج". فقال رجل: الحج وصيام رمضان، فقال: لا، صيام رمضان والحج؛ هكذا سمعته من رسول الله □[١١].

وبعضهم يشدد حتى في تقديم حرف على حرف:

عن أبي زرعة، عن أبي هريرة قال: إني لآخذ بخطام الناقة، حتى استوى رسول الله □ عليها، وقال: "اللهم أنت الصاحب في السفر، والخليفة في الأهل، اللهم اصحبنا بصحبة، واقبلنا بذمة، اللهم ازوِ لنا الأرض، وسيرنا فيها، اللهم إني أعوذ بك من عوثاء السفر وكآبة المنقلب"[١٢]. قال أبو زرعة: وكان أبو هريرة رجلاً عربياً لو شاء أن يقول "وعثاء السفر" لقال[١٣].

وبعضهم يشدد في زيادة الحرف الواحد أو

حذفه، وإن كان لا يغير المعنى.

عن ابن عمر قال: قال رسول الله □: "لا تدخلوا على القوم المعذبين -يعنى حجر ثمود- إلا أن تكونوا باكين، فإن لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم فيصيبكم -أو قال: يصيبكم- مثل ما أصابهم"(١٤).

وبعضهم يشدد في إبدال حرف بحرف، وإن كانت صورتهما واحدة.

عن معن بن عيسى قال: كان مالك بن أنس يتقي في حديث رسول الله □ ما بين التي والذي ونحوهما(١٥).

وبعضهم ربما سمع الحديث الواحد عن شيخين؛ فيه اختلاف بينهما في الشكل أو النقط، فالتزم أداء كل حديث عن كل شيخ:

عن حماد بن زيد، عن يحيى بن عتيق، ومعمر عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أمه أم كلثوم بنت عقبة قالت: قال رسول الله □: "ليس الكذب من أصلح بين الناس فقال خيراً أو نمى خيراً"(١٦). قال حماد: سمعت هذا الحديث من رجلين، فقال أحدهما: "نمى خيراً" خفيفة، وقال الآخر: "نمّى خيراً" مثقلة(١٧).

وبعضهم من شدة توقيه وحيطته يقول بعد الحديث: نحوه أو مثله؛ خوفاً من الخطأ.

قال الخطيب: "كان في الصحابة، رضوان الله عليهم، من يتبع روايته الحديث عن النبي □ بأن يقول: أو نحوه، أو شكله، أو كما قال رسول الله □. والصحابة أرباب اللسان وأعلم الخلق بمعاني الكلام، ولم يكونوا يقولون ذلك إلا تخوفاً من الزلل لمعرفتهم بما في الرواية على المعنى من الخطر(١٨).

المبحث الثاني
صور التصرف بالمتن وشروطه

مع حرص المحدثين على أداء الحديث كما سمعوه إلا أنه قد يتصرف الراوي بالمتن خطأ أو عمدًا، والخطأ لا يسلم منه أحد، وأمثلته كثيرة بكتب العلل.

وتصرف الراوي بالمتن يمكن جمعه **بأربع صور**، يجمعها تغيير صورة المتن:

١- النقصان من المتن:

نقص حرف فأكثر:

وأكثره رواية بعض الحديث من دون بعض إما مطلقًا وإما بالتقطيع فيروي جزءاً منه بموضع وآخر بموضع، والتقطيع بالرواية أو بالأبواب لأصحاب المصنفات.

وأكثر ما يكون للمتن المكون من عدة جمل أو أحكام، أو قضايا، أو قصة ونحو ذلك(١٩).

والنقص أخف صور التصرف فكون الراوي لم يروِ ما قاله النبي ﷺ أهون من أن يروي عنه ما لم يقل، ولذا قال بعض المحدثين بجواز النقص من الحديث بشروط كما سيأتي.

قال مجاهد: "انقص من الحديث ما شئت ولا تزد فيه"(٢٠).

قال الإمام أحمد معلقاً على قول مجاهد:

"وهذا أصح، وهذا في نقصان لا يحيل معنى ما أتى به، والناقص عالم بما يحيل المعنى، فإذا لم يكن عالما به، فيأتي به كما سمع"(٢١).

٢- الزيادة.

زيادة حرف فأكثر.

وقد شدد علماء الحديث فيها

قال علي بن المديني: "مر بي حديث، فاحتاج بعض الحروف إلى بعض، فجعلت أتفكر: أزيد فيه الحرف أم لا؟ فسمعت هاتفاً يقول: (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين) فتركت الحرف"(٢٢).

ورخصوا في الزيادة الخفيفة:

قال أشهب: قيل له يعني مالكاً: أرأيت حديث النبي ﷺ يزاد فيه الواو والألف والمعنى واحد؟ قال: «أرجو أن يكون خفيفاً»(٢٣).

٣- إبدال حرف أو أكثر بغيره.

٤- التقديم والتأخير.

وقد يخلط الراوي في تصرفه بين عدد من هذه الصور كأن يؤدي المتن بألفاظ وجيزة فيقع في الإبدال مع النقص.

واشترطوا لجواز هذه الصور شروطا لعدم تغير معناها.

جواز التصرف بالمتن.

قد رخص بعض المحدثين بجميع أنواع التصرف إلا الزيادة، **لكنهم وضعوا شروطًا تضمن عدم تغيير معناه:**

قال الشافعي في شروط الراوي: "... عدلاً فيما يحدث، عالماً بما يحمل من معاني الحديث، بعيداً من الغلط، أو يكون ممن يؤدي الحديث بحروفه، كما سمعه، لا يحدث على المعنى؛ لأنه إذا حدث على المعنى، وهو غير عالم بما يحتمل معناه، لا يدري لعله يحمل الحلال على الحرام، فإذا أداه بحروفه لم يبق وجه يخاف فيه إحالة الحديث"(٢٤).

وقال الخطيب: "ورواية حديث رسول الله ، وحديث غيره، على المعنى، جائزة عندنا:

-إذا كان الراوي عالماً بمعنى الكلام وموضوعه.

-بصيراً بلغات العرب ووجوه خطابها.

-عارفاً بالفقه واختلاف الأحكام.

-مميزاً لما يحيل المعنى وما لا يحيله.

-وكان المعنى أيضاً ظاهراً معلوماً.

وأما إذا كان غامضاً محتملاً فإنه لا يجوز رواية الحديث على المعنى، ويلزم إيراد اللفظ بعينه وسياقه على وجهه"(٢٥).

وفي مسألة التقديم والتأخير اشترطوا عدم تغير المعنى:

قال الحسن البصري: "لا بأس بالحديث أن تقدم أو تؤخر إذا أصيب المعنى"(٢٦).

وفي مسألة تقطيع الحديث والحذف منه اشترطوا ألا يكون ما ذكر من المتن متعلقاً من حيث المعنى بما حذف منه:

قال الخطيب: "وإن كان النقصان من الحديث شيئاً لا يتغير به المعنى؛ كحذف بعض الحروف والألفاظ، والراوي عالم واعٍ محصل لما يغير المعنى وما لا يغيره من الزيادة والنقصان، فإن ذلك سائغ له، على قول من أجاز الرواية على المعنى، دون من لم يجز ذلك"(٢٧).

وبسبب الشروط والضوابط كان التصرف في المتن واختصاره علما يتعلم:

قال ابن المبارك: "علمنا سفيان اختصار الحديث"(٢٨).

ونصوص المرخصين تدل على أن هذا الترخيص ليس أصلًا يتبع، وباختيار الراوي، وإنما ترخيص للضرورة، فالراوي إذا حدث من حفظه قد يذهل عن بعض الألفاظ، فيضطر لتأديتها بمعناها، أو يحتاج إلى اختصار حديث.

قال سفيان الثوري: "لو أردنا أن نحدثكم بالحديث كما سمعناه ما حدثناكم بحديث واحد"(٢٩).

ولذا نصوا على أن شرط العلم بما يحيل المعنى هو شرط لمن يحدث من حفظه:

قال ابن حبان: "لا يجور قبول الأخبار من الدَّيِّن الفاضل إذا كان لا يعلم ما يؤدي، ولا يعقل ما يحمل المعنى، إذا حدث من حفظه، فأما إذا حدث من كتابه وضبط في الكتابة فحينئذ يجوز قبول روايته إذا كان عدلا عاقلا"(٣٠).

ويدل على هذا أنك تجد بعض المحدثين يرخص بالرواية بالمعنى، ومع ذلك يلتزم التحديث بالألفاظ، ويستحب ذلك، وذلك أن الرواية بالمعنى قد تكون ضرورة أحياناً:

مثاله: الزهري.

كان يقول: "إذا أصبت المعنى فلا بأس"(٣١).

ومع ذلك يقول عنه عمرو بن دينار: "ما رأيت أحداً أنص للحديث من الزهري"(٣٢).

ونجد بعض الرواة يشدد في اللفظ، ومع ذلك وجد لهم بعض التغيير للألفاظ؛ لأن ضبط الألفاظ ليس سهلًا:

فالإمام مالك يشدد في الألفاظ ويقول: "كل حديث للنبي ﷺ يؤدى على لفظه، وعلى ما روى، وما كان عن غيره فلا بأس إذا أصاب المعنى"(٣٣).

ومع هذا وجد له بعض التصرف فيها.

قال ابن بكير: "ربما سمعت مالكاً يحدثنا بالحديث فيكون لفظه مختلفاً بالغداة وبالعشي"(٣٤).

ولأن الرواية بالمعنى كانت ضرورة أصبحت سائغة بينهم:

قال أحمد: "ما زال الحفاظ يحدثون بالمعنى"(٣٥).

وإذا وضعنا هذا الأمر بالحسبان –وهو أن تغيير الألفاظ ضرورة– سنخلص إلى أن التصرف بالمتون لم يكن له كبير أثر في أحاديث النبي ﷺ.

وذلك لأمور:

١ –ليس كل الرواة يعتمدون على الحفظ:

كثير من الرواة يحرصون على الكتابة في

أخذ الحديث من شيوخهم، وإذا كتبوا منهم من يتحفظ من كتابه ثم يمحوه، ومنهم من يبقي كتابه عنده يتعاهده ويتحفظ منه إذا أراد التحديث، ومنهم من كان لا يحدث إلا من كتابه، وبعض التلاميذ لا يرضون بالأخذ عن الشيخ إلا من كتابه، وإن كان حافظًا.

"وقد عرف منهم جماعة بالتزام رواية الحديث بتمام لفظه؛ كالقاسم بن محمد بن أبي بكر، ومحمد بن سيرين، ورجاء بن حيوة.

أما أتباع التابعين فلم يكن فيهم راوٍ مكثر إلا كان عنده كتب بمسموعاته يراجعها ويتعاهدها ويتحفظ حديثه منها. ثم منهم من لم يكن يحفظ، وإنما يحدث من كتابه، ومنهم من جرب عليه الأئمة أنه يحدث من حفظه فيخطئ، فاشترطوا لصحة روايته أن يكون السماع منه من كتابه. ومنهم من عرف الأئمة أنه حافظ، غير أنه قد يقدم كلمة أو يؤخرها، ونحو ذلك مما عرفوا أنه لا يغير المعنى، فيوثقونه ويبينون أن السماع منه من كتابه أثبت.

فأما من بعدهم فكان المتثبتون لا يكادون يسمعون من الرجل إلا من أصل كتابه. كان عبد الرزاق الصنعاني ثقة حافظاً، ومع ذلك لم يسمع منه أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، إلا من أصل كتابه هذا..."[٣٦].

٢-أن الكثير من الرواة التزموا التحديث بألفاظ الحديث.

عرف جماعة من الرواة بالتزام رواية الحديث بتمام لفظه؛ ومن أمثلة ذلك:

-محمد بن شهاب الزهري، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وعبد الملك بن جريج.

قال سفيان بن عيينة: محدثو الحجاز؛ ابن شهاب ويحيى بن سعيد وابن جريج، يجيئون بالحديث على وجهه[٣٧].

٣-ثم إن تحديث الراوي من الحفظ لا يعني بالضرورة تغيير الألفاظ.

-فقد يرزق الراوي من الحفظ ما يستطيع به أداء الحديث كما سمعه.

-أو يكون له كتب يتعاهدها ويتحفظ منها ثم يحدث.

-أو يكون مع تلميذه نسخة أثناء تحديثه من حفظه.

ومن الأمثلة على من رزق من قوة الحفظ ما استطاع به أن يؤدي الحديث بألفاظه:

قال بكر بن عبد الله: "من أراد أن ينظر إلى أحفظ من رأينا... فلينظر إلى قتادة"[٣٨].

ومن أمثلة من كان يتحفظ من كتبه ثم يحدث:

قال أبو عمارة المروزي: "سمعت وكيعاً يقول: وجدت في كتابي: وأما سفيان فكان يحفظ من كتابه، ثم يجيء فيحدثنا"[٣٩].

ومن الأمثلة على أن المحدث قد يحدث من حفظه وتلاميذ معهم نسخة:

قال أحمد بن حفص: "كنا عند وكيع بن الجراح، وكان يقرأ علينا، فكان الألفاظ

تختلف، فقال لنا وكيع: كيف في كتابكم؛ حتى أقرأ كما في كتابكم؟ قال: وقال وكيع: لا تغيروا الألفاظ إذا كان المعنى واحداً"(٤٠).

وبعض الحفاظ يحدث من حفظه، وإذا كان الحديث طويلًا ويحتاج لضبط وحفظ حدث به من كتب تلاميذه:

قال أبو داود: "قلت لأحمد: كان يحيى يحدثكم من حفظه؟ قال: ما رأينا له كتاباً، كان يحدثنا من حفظه، ويقرأ علينا الطوال من كتابنا"(٤١).

٤-والتصرف بالمتن لا يعني دائماً تغيير المعنى، فكم من راوٍ تصرف بالمتن لكنه لم يغير المعنى، بشهادة المحدثين.

ابن سيرين مع تشدده بالتزام اللفظ يشهد بأن العشرة كانوا يحدثونه بالحديث الواحد باختلاف الألفاظ، والمعنى واحد، ولم يمنعه ذلك من الأخذ منهم(٤٢).

ومن الأمثلة على التصرف الذي لم يغير المعنى:

قال ابن حجر في حديث ثلاثة النفر الذين أطبق عليهم الغار: "ووقع في رواية الباب، من طريق عبيد الله العمري، عن نافع، تقديم الأجير، ثم الأبوين، ثم المرأة. وخالفه موسى بن عقبة من الوجهين فقدم الأبوين، ثم المرأة، ثم الأجير. ووافقته رواية سالم، وفي حديث أبي هريرة؛ المرأة، ثم الأبوين، ثم الأجير. وفي حديث أنس؛ الأبوين، ثم الأجير، ثم المرأة... **وفي اختلافهم دلالة على أن الرواية بالمعنى عندهم سائغة شائعة وأن لا أثر للتقديم والتأخير في مثل ذلك**"(٤٣).

مثال على اختصار المتن إذا كان ذا جمل متعددة، كل واحدة لا علاقة لها بالأخرى:

قال ابن عبد البر: "قرأت على أبي عثمان سعيد بن نصر، أن قاسم بن أصبغ حدثه، قال: حدثنا ابن وضاح وأحمد بن يزيد، قالا: حدثنا موسى بن معاوية، قال: حدثنا ابن مهدي، قال: حدثنا سفيان، عن أبي موسى، عن وهب بن منبه، عن ابن عباس، عن النبي □، قال: "من سكن البادية جفا، ومن اتبع الصيد غفل، ومن أتى السلطان افتتن".

حدثنا سعيد، قال: حدثنا قاسم، قال: حدثنا ابن وضاح، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا وكيع، عن سفيان، عن أبي موسى، عن ابن منبه، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله □: "من بدا جفا، ومن اتبع الصيد غفل".

إلى ههنا انتهى حديث وكيع، وكان يختصر الأحاديث ويحذفها كثيراً"(٤٤).

٥-أن نقاد الحديث تتبعوا الرواة بدقة، وعارضوا رواياتهم بروايات غيرهم، فعرفوا من يروي من كتبه، ومن يروي من حفظه، ومن التزم اللفظ، ومن لم يلتزم اللفظ مع عدم تغييره للمعنى، ومن لم يلتزم

اللفظ مع تغييره للمعنى.

قال المعلمي رحمه الله: "... وأن الأئمة اعتبروا حال كل راوٍ في روايته لأحاديثه في الأوقات المتفاوتة، فإذا وجدوه يروي الحديث مرة بما يحيل معناه في روايته له مرة أخرى؛ جرحوه، ثم اعتبروا رواية كل راو برواية الثقات، فإذا وجدوه يخالفهم بما يحيل المعنى؛ جرحوه...". ثم قال: "من تدبر هذا ولم يعمه الهوى؛ اطمأن قلبه بوفاء الله تعالى بما تكفل به من حفظ دينه، وبتوفيقه علماء الأمة للقيام بذلك، ولله الحمد"[٤٥].

المبحث الثالث
أغراض تعمد التصرف بالمتن

١ـ الغرض الأول: الشك.

ويمكن تقسيمه على قسمين:

الأول: شك طارئ غير مستمر ولا عام.

وهذا قد يطرأ لكل راو، فقد يشك الراوي في متن معين فينقص منه.

قال يحيى بن معين: إذا خفت أن تخطئ في الحديث فانقص منه ولا تزد(٤٦).

وقال ابن عدي في الحسن بن علي بن شبيب أبو علي المعمري: "وما ذكر عنه أنه رفع أحاديث وزاد في متون، قال: "هذا شيء موجود في البغداديين خاصة، وفي حديث ثقاتهم، وأنهم يرفعون الموقوف، ويصلون المرسل، ويزيدون في الإسناد"(٤٧).

فقال الذهبي معلقاً: "بئست الخصال هذه، وبمثلها ينحط الثقة عن رتبة الاحتجاج به، فلو وقف المحدث المرفوع، أو أرسل المتصل، لساغ له، كما قيل: انقص من الحديث ولا تزد فيه"(٤٨).

وقد رخص بعض المحدثين بالنقص من المتن في حالة الشك:

قال ابن رجب: "ورخص طائفة في النقص في الحديث للشك فيه، دون الزيادة، منهم: مجاهد، وابن سيرين، وروي أيضاً عن مالك أنه كان يترك منه كل ما شك فيه(٤٩).

القسم الثاني: شك مستمر وعام ناتج عن زيادة التوقي:

كان المحدثون يهابون التحديث عن رسول الله □؛ خوفاً من أن يخطئوا على النبي □:

قال الإمام البغوي: كره قوم من الصحابة والتابعين إكثار الحديث عن النبي ﷺ؛ خوفاً من الزيادة والنقصان، والغلط فيه، حتى إن من التابعين من كان يهاب رفع المرفوع فيوقفه على الصحابي، ويقول: الكذب عليه أهون من الكذب على رسول الله ﷺ(٥٠).

ومن الأمثلة العملية على الخوف من التحديث عن النبي □:

قال شعبة في عبد الله بن مسعود: عبد الله قلما كان يرفع إلى النبي □(٥١).

ولقد أوجدت هذه الهيبة من الخطأ كثرة الشك عند بعض المحدثين حتى أصبح الشك عادة لهم:

ومثاله:

قال حماد بن زيد: سمعت أيوب يقول: إني لأقول: "أحسب"، وما أشك؛ مخافة أن يكتب حديثي(٥٢).

وقال الدارقطني في عبد الله بن عون:" كان كثير الشك"(٥٣).

ويظهر مما سبق:

١ـ أن أصحاب هذا القسم من الشك منصوص عليهم في تراجمهم.

٢ـ أن هذا التصرف بالنقص فقط لا بالزيادة ولا التعديل.

٣- أن الدافع لهذا التصرف بالنقصان عند الشك هو الخوف على السنة من الخطأ فلا يمكن أن يأخذ هذا ذريعة للتشكيك فيها.

٢- الغرض الثاني: التصرف فيما فقد شرطًا من شروط الحديث الصحيح، وأكثره فيما أخطأ فيه الرواة:

كان بعضهم إذا وجد أن الراوي أخطأ في المتن تعمد التصرف فيه من باب الستر عليه:

قال عبد الله بن محمد النفيلي: "سترت على زهير أحاديث مما وهم فيها، ورأيته يومي إلى هذا غير مرة أن الفهم يجب عليه إذا وهم شيخ جليل في شيء أن يستر عليه، نحو هذا، ولا يحدث به عنه على الوهم، أما أن (يمر) عن موضع الوهم، أو يجعله يعني فيتخلص ويخلص المحدث[٥٤].

ومن أمثلة ذلك في السند:

قال البرذعي: سمعت أبا زرعة يقول: هشام بن سعد واهي الحديث. أتقنت ذلك عن أبي زرعة. وهشام عند غير أبي زرعة أجل من هذا الوزن، فتفكرت فيما قال أبو زرعة، فوجدت في حديثه وهماً كبيراً، من ذلك؛ أنه حدث عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة "في قصة المواقع في رمضان" وقد روى أصحاب الزهري قاطبة، عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن وليس من حديث أبي سلمة، وقد حدث به وكيع، عن هشام، عن الزهري، عن أبي هريرة، كأنه أراد الستر على هشام في قوله عن أبي سلمة[٥٥].

ومن أمثلة ذلك في المتن:

روى ابن أبي شيبة عن علي بن مسهر، عن الشيباني، عن يزيد بن الأصم، قال: دعانا عروس بالمدينة فقرب إلينا ثلاثة عشر ضباً، فآكل وتارك، فلقيت ابن عباس من الغد فأخبرته، فأكثر القوم حوله حتى قال بعضهم: قال رسول الله ﷺ: «**لا آكله ولا أنهى عنه، ولا أحله ولا أحرمه**». فقال ابن عباس: فبئسما قلتم، إنما بعث رسول الله ﷺ محلاً ومحرماً... الحديث"[٥٦].

فروى هذا الحديث مسلم في صحيحه عن ابن أبي شيبة نفسه بلفظ:

«لا آكله، ولا أنهى عنه، ولا أحرمه» دون قوله: "**ولا أحله**"[٥٧].

فقال ابن حجر: «ولعل مسلماً حذفها عمداً لشذوذها لأن ذلك لم يقع في شيء من الطرق لا في حديث بن عباس ولا غيره وأشهر من روي عن النبي ﷺ لا آكله ولا أحرمه بن عمر كما تقدم وليس في حديثه لا أحله بل جاء التصريح عنه بأنه حلال فلم تثبت هذه اللفظة وهي قوله لا أحله لأنها وإن كانت من رواية يزيد بن الأصم وهو ثقة لكنه أخبر بها عن قوم كانوا عند بن عباس فكانت رواية عن مجهول ولم يقل يزيد بن الأصم إنهم صحابة حتى يغتفر عدم تسميتهم»[٥٨].

وقد نص ابن رجب وابن حجر على أن الإمام مسلما تعمد:

قال ابن رجب: «وهذا هو الحديث الذي فيه «أنه ينام ولا يمس ماء»[٥٩]، وقد استنكره الأئمة كما سبق ذكره في ((أبواب: غسل الجنابة))، غير أن مسلماً أسقط منه هذه اللفظة»[٦٠].

ويظهر منه:

١ـ أن كل هذه الأمثلة في الحذف والنقص.

٢ـ قد ينبه المتصرف في المتن على تصرفه.

وقد ينص على سبب تصرفه في الموضع نفسه أو في موضع آخر من كتبه.

٣ـ إذا لم ينبه المتصرف على تصرفه فإن ذلك يتضح عبر جمع الطرق ومقارنتها وكلام النقاد.

٤ـ كل هذه الأمثلة في التصرف بغرض حماية أحاديث النبي ﷺ من الأخطاء.

٥ـ كثير من هذه التصرفات لا تأثير لها.

٦ـ تصحيح الراوي غلط غيره ليس منهجا عاما للمحدثين، فكثير منهم كان يحرص على أداء الحديث كما سمعه من شيخه ولو كان ما كان فيه:

عن أشعث قال: كنت أحفظ عن الحسن وابن سيرين والشعبي، فأما الحسن والشعبي فكانا يأتيان بالمعنى، وأما ابن سيرين فكان يحكي صاحبه؛ حتى يلحن كما يلحن[٦١].

وبعضهم إذا وجد أن الخطأ ممن فوقه لا منه فقد يصر عليه رغبة في التحديث كما سمع.

قال أبو حاتم الرازي في المسيب بن واضح: "صدوق، كان يخطئ كثيراً، فإذا قيل له لم يقبل"[٦٢].

فقال المعلمي في دفاعه عنه: "وقد قال أبو عروبة في المسيب: "كان لا يحدث إلا بشيء يعرفه يقف عليه". وهذا يشعر بأن غالب ما وقع منه من الخطأ ليس منه بل ممن فوقه"[٦٣].

ويزداد الراوي تأكيداً وإصراراً على الخطأ إذا وجده في أصل كتابه، وذاك أن أصوله العتيقة قد كتبها قديما وقابلها وصححها فلم يعهد فيها الخطأ:

قال السهمي: وسألت الدارقطني عن محمد بن غالب؛ تمتام؟

فقال: ثقة، لكنه وهم في أحاديث؛ منها:

أنه حدث عن محمد بن جعفر الوركاني، عن حماد بن يحيى الأبح، عن ابن عون، عن ابن سيرين، عن عمران بن حصين؛ أن النبي ﷺ قال: «**شيبتني هود وأخواتها**».

فأنكر عليه موسى بن هارون وغيره، فأخرج أصله، وجاء إلى إسماعيل بن إسحاق القاضي فأوقفه عليه، فقال: ربما وقع على الناس الخطأ في الحداثة، ولو تركته لم يضرك. فقال: أنا لا أرجع عما في أصل كتابي.

قال الشيخ: وذاك أن الوركاني حدث بهذا الإسناد عن عمران ابن حصين، عن النبي

ﷺ: «لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق»[٦٤]، وحدث على إثره عن حماد بن يحيى الأبح، عن يزيد الرقاشي، عن أنس؛ أن النبي ﷺ قال: «شيبتني هود...»[٦٥]؛ فيشبه أن يكون كتب إسناد الأول ومتن الأخير، وقرأه على الوركاني، فلم يتنبه. فأما لزوم تمتام كتابه وتثبته فلا ينكر، ولا ينكر طلبه وحرصه على الكتابة، ولا بأس به"[٦٦].

ومنهم من يلتزم بما في كتابه، ولو كان لحناً صريحاً:

قال القاضي عياض: "الذي استمر عليه عمل أكثر الأشياخ نقل الرواية كما وصلت إليهم وسمعوها، ولا يغيرونها من كتبهم، حتى أطردوا ذلك في كلمات من القرآن استمرت الرواية في الكتب عليها، بخلاف التلاوة المجمع عليها، ولم يجئ في الشاذ من ذلك في الموطأ والصحيحين وغيرها حماية للباب، لكن أهل المعرفة منهم ينبهون على خطئها عند السماع والقراءة، وفي حواشي الكتب، ويقرؤون ما في الأصول على ما بلغهم، ومنهم من يجسر على الإصلاح"[٦٧].

وبعضهم إذا وجد بكتابه خطأ التزم بروايته، ثم نبه على الصواب:

قال موسى بن هارون: "أنا أبو همام بن أبي بدر، قال: حدثني يحيى بن سعيد العطار الحمصي قال: ثنا الحسن بن أيوب الحمصي قال: "رأيت عبد الله بن بسر فوق رأسه شامة، قال: فقال: قال لي النبي ﷺ: "لتدركن قرناً"[٦٨]. قال موسى: هكذا في كتابي فوق رأسه، وإنما هو في قرن رأسه، ولست أدري ممن الوهم"[٦٩].

ونجد الأئمة في كتب الرواية كثيراً ما يحدثون كما سمعوا ثم ينصون بعد ذلك على أخطاء الرواة.

ومن هنا سنخلص إلى أنه لم يكن لهذا الغرض كبير أثر في أحاديث النبي □.

٣ـ-الغرض الثالث: المذاكرة.

مجلس التحديث والرواية يختلف عن المذاكرة؛ فالمذاكرة هي أن يجتمع حافظان، أو أكثر، يستذكران ويراجعان ما يحفظانه من أحاديث، إما على طريقة الأسانيد وإما على طريقة المتون أو الأبواب، بغرض تذكر المحفوظ واستعادته، وأيضاً بغرض الاستزادة من المحفوظ، فربما يجد عند صاحبه حديثاً ليس عنده، فيسمعه منه، أو من شيخه إن كان حياً، وقد جرت عادة المحدثين على التساهل في المذاكرة.

ومن صور هذا التساهل:

-التصرف بالمتن.

لما كان الغرض في المذاكرة مذاكرة المحفوظ وإبراز ما عند الراوي من الأحاديث مما قد لا يكون عند غيره، وليس الرواية كانوا يختصرون المتون وربما يذكرون طرفاً منها فقط.

قال القاضي عياض عن القول بجواز الرواية بالمعنى: وجواز ذلك للعالم المتبحر معناه عندي على طريق الاستشهاد والمذاكرة والحجة، وتحريه في ذلك متى

أمكنه أولى، كما قال مالك، وفي الأداء والرواية آكد[٧٠].

ولما في المذاكرة من تساهل عد المحدثون أحاديث المذاكرة في مرتبة نازلة:

قال الذهبي: إذا قال: حدثنا فلان مذاكرة، دل على وهن ما، إذ المذاكرة يتسمح فيها[٧١].

ولأجل تعمد التساهل في المذاكرة، كانوا ينهون من أن يأخذ عنهم الحديث في المذاكرة.

قال ابن الصلاح: "وكان جماعة من حفاظهم يمنعون من أن يحمل عنهم في المذاكرة شيء؛ منهم عبد الرحمن بن مهدي وأبو زرعة الرازي؛ ورويناه عن ابن المبارك وغيره؛ وذلك لما قد يقع فيها من المساهلة مع أن الحفظ خوان؛ ولذلك امتنع جماعة من أعلام الحفاظ من رواية ما يحفظونه، إلا من كتبهم، منهم أحمد بن حنبل[٧٢].

ومن الأمثلة على من منع أن يؤخذ عنه في المذاكرة:

قال أحمد بن محمد بن سليمان: سمعت أبا زرعة يقول: لا تكتبوا عني بالمذاكرة، فإني أخاف أن تحملوا خطأ، هذا ابن المبارك كره أن يحمل عنه بالمذاكرة؛ وقال لي إبراهيم بن موسى: لا تحملوا عني بالمذاكرة شيئاً[٧٣].

وإذا أخذوا شيئاً في المذاكرة بينوا ذلك عند الأداء:

قال الخطيب: "واستحب لمن حفظ عن بعض شيوخه في المذاكرة شيئاً، وأراد روايته عنه أن يقول: حدثناه في المذاكرة. فقد كان غير واحد من متقدمي العلماء يفعل ذلك[٧٤].

وبعضهم إذا أراد أن يتحمل عنه أحد في المذاكرة أخرج كتابه وحدثه منه:

قال أبو بكر بن زنجويه: قدمت مصر، فأتيت أحمد بن صالح، فسألني: من أين أنت؟ قلت: من بغداد. قال: أين منزلك من منزل أحمد بن حنبل؟ قلت: أنا من أصحابه. قال: تكتب لي موضع منزلك فإني أريد أن أوافي العراق، حتى تجمع بيني وبين أحمد بن حنبل، فكتب له، فوافى أحمد بن صالح سنة اثنتي عشرة إلى عفان، فسأل عني، فلقيني، قال: الموعد الذي بيني وبينك. فذهبت به إلى أحمد بن حنبل، واستأذنت له، فقلت: أحمد بن صالح بالباب. فقال: ابن الطبري؟ قلت: نعم. فأذن له، فقام إليه ورحب به وقربه وقال له: بلغني عنك أنك جمعت حديث الزهري، فتعال حتى نذكر ما روى الزهري عن أصحاب رسول الله □. فجعلا يتذاكران ولا يغرب أحدهما على الآخر، حتى فرغا، وما رأيت أحسن من مذاكرتهما. ثم قال أحمد بن حنبل لأحمد بن صالح: تعال حتى نذكر ما روى الزهري عن أولاد أصحاب رسول الله □. فجعلا يتذكران ولا يغرب

أحدهما على الآخر، إلى أن قال أحمد بن حنبل لأحمد بن صالح: عندك عن الزهري، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، عن عبد الرحمن بن عوف، قال النبي □: "ما يسرني أن لي حمر النعم وأن لي حلف المطيبين"(٧٥)؟ فقال أحمد بن صالح لأحمد بن حنبل: أنت الأستاذ وتذكر مثل هذا. فجعل أحمد بن حنبل يبتسم ويقول: رواه عن الزهري رجل مقبول، أو صالح، عبد الرحمن بن إسحاق. قال: من رواه عن عبد الرحمن بن إسحاق؟ فقال: حدثناه رجلان ثقتان؛ إسماعيل بن علية، وبشر بن المفضل. **فقال أحمد بن صالح لأحمد بن حنبل: سألتك بالله إلا أمليته علي. فقال أحمد: من الكتاب. فقام فدخل وأخرج الكتاب وأملاه عليه**، فقال أحمد بن صالح: لو لم أستفد بالعراق إلا هذا الحديث كان كثيراً. ثم ودعه(٧٦).

وهنا يظهر:

١- أنهم لم يقصدوا التحديث في المذاكرة، وإنما مذاكرة المحفوظات فقط.

٢- أنهم ينهون عن الأخذ في مجالس المذاكرة.

٣- أنهم يبينون حال التحديث فيقولون: "حدثنا فلان مذاكرة".

٤- بعضهم إذا أراد أحد التحمل عنه في المذاكرة أخرج كتابه وحدث منه.

مما يبين أنه ليس لهذا الغرض أثر على أحاديث النبي ﷺ.

٤- الغرض الرابع: التصرف لأجل معرفة موضع الشاهد

وهذا كثير في أصحاب المصنفات والكتب لا سيما من اعتنى بالفقه منهم، فقد يقتصر على موضع الشاهد إذا كان الحديث طويلًا أو مشهورًا أو منعًا لتكرار.

قال ابن الأثير وهو يتحدث عن رواية بعض الحديث: «... وما العجب إلا ممن منع من ذلك، وقد رأى كتب الأئمة ومصنفاتهم وأحاديثهم، وهي مشحونة بأبعاض الأحاديث، يذكرون كل بعض منها في باب يخصه، يستدلون به على ذلك الباب، كيف والمقصد الأعظم من ذكر الحديث إنما هو الاستدلال به على الحكم الشرعي؟»(٧٧).

ونص بعض المصنفين على ذلك:

قال الإمام مسلم: «إنا نعمد إلى جملة ما أسند من الأخبار عن رسول الله ﷺ، فنقسمها على ثلاثة أقسام، وثلاث طبقات من الناس على غير تكرار، إلا أن يأتي موضع لا يستغنى فيه عن ترداد حديث فيه زيادة معنى، أو إسناد يقع إلى جنب إسناد، لعلة تكون هناك»(٧٨).

٥- العرض الخامس: التصرف فيما يخشى أن يفهم على غير مراده:

قد يتصرف الراوي بحذف شيء من المتن عند من قد يفهمه على غيره فهمه الصحيح مراعاة للمصالح والمفاسد التي هي أصل

عظيم من أصول الشرعية.

قال علي بن أبي طالب: «حدثوا الناس بما يعرفون، أتحبون أن يكذب الله ورسوله؟»[٧٩].

قال الذهبي: "وليس هذا من باب كتمان العلم في شيء، فإن العلم الواجب يجب بثه ونشره، ويجب على الأمة حفظه، والعلم الذي في فضائل الأعمال مما يصح إسناده يتعين نقله ويتأكد نشره، وينبغي للأمة نقله، والعلم المباح لا يجب بثه، ولا ينبغي أن يدخل فيه إلا خواص العلماء"[٨٠].

ومن أمثلة ذلك:

قال الحميدي: ثنا سفيان، ثنا عاصم بن عبيد الله العمري، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله ﷺ: «تابع ما بين الحج والعمرة فإن متابعة بينهما يزيدان في الأجل، وينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكير الخبث» قال سفيان: هذا الحديث حدثناه عبدالكريم الجزري، عن عبدة، عن عاصم فلما قدم عبدة أتيناه لنسأله عنه فقال: إنما حدثنيه عاصم وهذا عاصم حاضر فذهبنا إلى عاصم فسألناه فحدثنا به هكذا، ثم سمعته منه بعد ذلك فمرة يقفه على عمر ولا يذكر فيه عن أبيه وأكثر ذلك كان يحدثه عن عبد الله بن عامر عن أبيه، عن عمر عن النبي ﷺ قال سفيان: **وربما سكتنا عن هذه الكلمة يزيدان في الأجل فلا نحدث بها مخافة أن يحتج بها هؤلاء-يعني القدرية- وليس لهم فيها حجة**"[٨١].

ويظهر من هذا:

١- أنها في النقص لا في الزيادة ولا التعديل.

٢- أنها حالة خاصة عند من يخشى أن يفهمها على غير المراد وليس دائماً، ولذا جاءت الأمثلة بلفظ (ربما) الذي يدل على التقليل.

٣- ما قد يتصرف فيه الراوي فيرويه ناقصا قد يرويه تاماً أيضاً.

٤- أن الدافع لهذا التصرف مراعاة المصالح والمفاسد حماية لسنة النبي ﷺ من أن تفهم على غير مرادها.

٦- الغرض السادس: التصرف فيما لا يتفق مع مذهب الراوي.

قد يتعمد الراوي التصرف بالمتن بالنقص أو التعديل فيما لا يتوافق مع مذهبه الفقهي أو العقدي.

مثال:

قال يعقوب بن سفيان: سمعت سليمان بن حرب يقدم أيوب السختياني على جميع من روى عن نافع. فقيل له: إن عبد الرحمن يقدم مالكاً. فقال: إنما يقول ذلك لأنه سمع منه فيريد أن يستوي مع حماد وإن مالكاً لأهل لذلك ولكن أيوب يؤدي الحديث بطوله

كمايسمع، **ومالك يختصر ويترك من الحديث ما لا يقول به فأيوب أرجح من غيره**[٨٢].

ومن أمثلة ذلك عند الإمام مالك:

روى مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، أن رسول الله ﷺ قضى في الجنين يقتل في بطن أمه بغرة؛ عبد أو وليدة. فقال الذي قضي عليه: كيف أغرم ما لا شرب ولا أكل، ولا نطق ولا استهل، ومثل ذلك بطل؟ فقال رسول الله ﷺ: "إنما هذا من إخوان الكهان"[٨٣].

قال ابن عبد البر: "هكذا روى هذا الحديث جماعة الرواة عن مالك في "موطئه" مرسلاً،....." ثم قال: "وقد وصل حديث سعيد ثقات من أصحاب ابن شهاب وغيره، وهو حديث اختصره مالك، فذكر منه دية الجنين التي عليها الأمر المجتمع عليه عنده، وترك قصة المرأة، إذ ضربت فألقت الجنين المذكور؛ لأن فيه من رواية ابن شهاب إثبات شبه العمد، وإلزام العاقلة الدية، وهذا شيء لا يقول به مالك؛ لأنه وجد الفتوى والأمر بالمدينة والعمل على خلافه، فكره أن يذكر في "موطئه" بمثل هذا الإسناد الصحيح ما لا يقول به ويقول به غيره، وذكر قصة الجنين لا غير؛ لأنه أمر مجتمع عليه في الغرة"[٨٤].

ويظهر من هذا:

١- أن الإمام مالك يفعله في النقص وفي المسائل الفقهية التي تعارضها أدلة أخرى كعمل أهل المدينة.

٢- وهذا ليس دائماً وإنما هو مرة ومرة.

٧- الغرض السابع: إبهام ما يشكل.

قال البخاري: حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا سفيان، حدثنا عبدة بن أبي لبابة، عن زر بن حبيش، وحدثنا عاصم، عن زر قال: «سألت أبي بن كعب: قلت: يا أبا المنذر، **إن أخاك ابن مسعود يقول كذا وكذا؟** فقال أبي: سألت رسول الله ﷺ فقال لي: قيل لي فقلت، قال: فنحن نقول كما قال رسول الله ﷺ»[٨٥].

قال ابن حجر: «قوله يقول كذا وكذا هكذا وقع هذا اللفظ مبهما **وكأن بعض الرواة أبهمه استعظاماً له** وأظن ذلك من سفيان فإن الإسماعيلي أخرجه من طريق عبد الجبار بن العلاء عن سفيان كذلك على الإبهام وكنت أظن أولاً أن الذي أبهمه البخاري لأنني رأيت التصريح به في رواية أحمد عن سفيان ولفظه قلت لأبي إن أخاك يحكها من المصحف وكذا أخرجه الحميدي عن سفيان ومن طريقه أبو نعيم في المستخرج وكأن سفيان كان تارة يصرح بذلك وتارة يبهمه»[٨٦].

ويظهر منه:

١- أنه ليس فيه زيادة ولا نقصان وإنما فقط إبهام.

٢- وإنما أبهمه لما فيه من إشكال قد لا يعرف الجواب عليه عند المستمعين.

الخاتمة

أولاً: النتائج:

١ـ إن طرق معرفة التصرف المتعمد إما بنص الراوي نفسه وإما نص أحد النقاد وإما مقارنة المرويات وإما معرفة من كانت عادته التصرف.

٢ـ إن مقارنة المرويات واعتبار بعضها ببعض هو سبيل معرفة تصرف الرواة في المتون، وهي طريقة المحدثين في الحكم على الأحاديث وبهذا يتم حمايتها.

٣ـ أكثر الأغراض مبنية على جواز التصرف بالمتون المبني على شروط تضمن عدم تغير المعنى.

٤ـ أكثر التصرف في النقصان والحذف، وأكثرهم ينبه عليه عند التصرف.

وأيضاً إن كثيراً مما يحذفه الرواة ليس هو من كلام النبي ﷺ.

٥ـ أكثر الأمثلة كانت لغرض تصحيح الأخطاء، وهذا الغرض ليس فيه تغيير لكلام النبي ﷺ.

٦ـ تعمد بعض الرواة رواية المتن ناقصاً مع روايته له تاماً في موضع آخر.

وهكذا يفعل المصنفون.

٧ـ تكلم المحدثون على جميع صور التصرف بالمتن، وجوزها من جوزها منهم بشروط وشددوا في الزيادة، ولم يجوزوها.

٨ـ لم أجد مثالاً واحداً على تعمد الزيادة بالمتن.

ثانياً: التوصيات:

١–على المؤسسات العلمية القيام بجمع القضايا التي لها الأثر في الرواة جرحاً وتعديلاً في موسوعة علمية مختصة، وحصر الرواة الذين تنطبق عليهم هذه القضايا.

٢–على الباحثين في علوم الحديث أن يبحثوا مثل هذه القضايا.

٣–تناول كتاب واحد من الكتب التي تناولت الرواة بالجرح والتعديل وتطبيق هذه القضايا

على الرواة الذين وردوا في هذه الكتب.

هوامش البحث

(١) **انظر**: «**لسان العرب**» (١٨٩/٩).

(٢) «**جامع العلوم والحكم**» (١٦٢/١).

(٣) «**فتح الباري**» (٧٨/١، ٩١).

(٤) «**حاشية السيوطي على سنن النسائي**» (١١١/١).

(٥) «**نيل الأوطار**» (١٥٣/٣).

(٦) **مسائل القراءة في الصلاة، والرد على أحد شراح الترمذي، ضمن** «**آثار المعلمي**» (٤٢/١٨).

(٧) **أي: حسنه ونعمه. اللباب في علوم الكتاب** (٥٦٥/١٩).

(٨) **أخرجه الترمذي**(٢٦٥٧) **من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه. وقال: «حديث حسن صحيح»**.

(٩) **المحدث الفاصل** (رقم ٧٠١).

(١٠) **أخرجه البخاري** (١٠٨)، **ومسلم** (٢). **وانظر: الكفاية** (ص١٧٤).

(١١). **أخرجه مسلم** (١٦). **وانظر: كتاب التمييز للإمام مسلم** (رقم ٤)، **الكفاية** (ص٢١٠).

(١٢) **أخرجه أبو داود** (٢٥٩٨)، **والترمذي** (٣٤٣٨)، **والنسائي** (٥٥٠١). **وقال الترمذي: «حديث حسن غريب»**.

(١٣) **الكفاية** (ص١٧٩).

(١٤) **أخرجه مسلم** (٢٩٨٠). **وانظر: الكفاية** (ص١٧٧).

(١٥) **الكفاية** (ص١٧٨).

(١٦) **أخرجه أبو داود** (٤٩٢٠)، **والترمذي** (١٩٣٨). **وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح»**.

(١٧) **الكفاية** (ص١٨٠).

(١٨) **الجامع لأخلاق الراوي** (٣٤/٢).

(١٩) **انظر:**«**فتح المغيث**» (١٤٩/٣)، «**ألفية العراقي**» (ص١٤٩).

(٢٠) «**المحدث الفاصل**» (ص٥٦٣).

(٢١) «**المدخل إلى علم السنن**» (٢٤٩/١).

(٢٢) **الكفاية** (ص٢٨٦).

(٢٣) **المصدر نفسه** (ص٢٥٠).

(٢٤) المحدث الفاصل (ص٤٠٤).
(٢٥) الجامع لأخلاق الراوي (٣٤/٢).
(٢٦) المحدث الفاصل (رقم ٧٠٨)
(٢٧) الكفاية (٢٢٣– ٢٢٧).
(٢٨) المحدث الفاصل (رقم ٧١٦).
(٢٩) الكفاية (ص٢٠٩).
(٣٠) المجروحين (٤٤٩/١٨).
(٣١) العلم لأبي خيثمة (رقم ١٠٦).
(٣٢) الكامل لابن عدي (٥٧/١).
(٣٣) الكفاية (ص١٨٨).
(٣٤) المصدر نفسه (ص٢٠٩، ٢١٠).
(٣٥) شرح علل الترمذي (٤٣٣/١).
(٣٦) الأنوار الكاشفة (ص٨٠).
(٣٧) الجرح والتعديل (٤٣/١).
(٣٨) المصدر نفسه (١٣٣/٧).
(٣٩) الكفاية (ص١٩٦).
(٤٠) الجامع لأخلاق الراوي (٣٣/٢).
(٤١) سؤالاته (٥٢٦).
(٤٢) المحدث الفاصل (رقم ٦٩٠).
(٤٣) فتح الباري (٥١١/٦).
(٤٤) جامع بيان العلم (رقم ٦٩٩، ٧٠٠).
(٤٥) الأنوار الكاشفة (ص٨٠).
(٤٦) الكفاية (ص١٨٩).
(٤٧) «الكامل» (١٩٤/٣).
(٤٨) سير أعلام النبلاء (٥١٣/١٣).
(٤٩) شرح علل الترمذي (٤٣٠/١).
(٥٠) شرح السنة (٢٥٥/١).
(٥١) المسند (٤١٥٨).
(٥٢) العلل ومعرفة الرجال (٤٩٧٦).
(٥٣) العلل (٣٨٤٥).
(٥٤) «أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية» (٧٦٨/٢).
(٥٥) «سؤالات البرذعي» (٣٩١/٢– ٣٩٣).
(٥٦) «مصنف ابن أبي شيبة» (١٢٤/٥).
(٥٧) «صحيح مسلم» (١٥٤٥/٣).
(٥٨) «فتح الباري» (٦٦٦/٩).
(٥٩) أخرجه أبو داود (٢٢٨)، والترمذي (١١٨)، وابن ماجه (٥٨١) من حديث عائشة ر(ضي الله عنها).
(٦٠) «المصدر نفسه» (٣١٦/٥).

(٦١) الكفاية (ص١٨٧).
(٦٢) الجرح والتعديل (٨/٢٩٤).
(٦٣) «آثار المعلمي اليماني» (١٠/٨٠٠).
(٦٤) أخرجه أحمد (٢٠٦٥٣).
(٦٥) أخرجه سعيد بن منصور (١١٠٩- تفسير).
(٦٦) «سؤالات السلمي للدارقطني» (ص٢٩٠).
(٦٧) الإلماع (ص١٨٥ - ١٨٨).
(٦٨) أخرجه البزار (٣٥٠٢).
(٦٩) الكفاية (ص٢٨١ - ٢٨٣).
(٧٠) الإلماع (ص١٨٠).
(٧١) الموقظة (ص٦٤).
(٧٢) المقدمة (ص٢١٠-٢١١).
(٧٣) سير أعلام النبلاء (١٣/٨٠).
(٧٤) الجامع لأخلاق الراوي (٢/٣٧).
(٧٥) أخرجه أحمد (١٦٥٥).
(٧٦) الكامل لابن عدي (١/١٨١).
(٧٧) «جامع الأصول» (١/١٠٢).
(٧٨) «صحيح مسلم» (١/٤).
(٧٩) «صحيح البخاري» (١/٣٧).
(٨٠) «سير أعلام النبلاء» (١٠/٦٠٣).
(٨١) «مسند الحميدي» (١/١٥٦).
(٨٢) «المعرفة والتاريخ» (٢/١٣٧، ١٣٨).
(٨٣) أخرجه البخاري (٥٧٦٠).
(٨٤) «التمهيد» (٤/٤٥١).
(٨٥) «صحيح البخاري» (٦/١٨١).
(٨٦) «فتح الباري» (٨/٧٤٢).

المصادر والمراجع

ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد (١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م)، مصنف ابن أبي شيبة، دار القبلة، جدة، ط١.

ابن الأثير، أبو السعادات المبارك بن محمد (١٣٨٩-١٣٩٢هـ/١٩٦٩-١٩٧٢م)، جامع الأصول في أحاديث الرسول، مكتبة الحلواني ومطبعة الملاح ودار البيان، القاهرة، ط١.

البخاري، محمد بن إسماعيل (١٤٢٢هـ)، صحيح البخاري، دار طوق النجاة، بيروت، ط١.

البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت (١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م)، تاريخ بغداد، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١.

البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت (د.ت). الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، مكتبة المعارف، الرياض، ط١.

البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت (د.ت)، الكفاية في علم الرواية، المكتبة العلمية، المدينة المنورة، ط١.

البغوي، الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء (١٤٠٣هـ/١٩٨٣م)، شرح السنة، المكتب الإسلامي- دمشق، بيروت، ط٢.

البقاعي، برهان الدين إبراهيم بن عمر (١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م)، النكت الوفية بما في شرح الألفية، مكتبة الرشد ناشرون، ط١.

البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي (١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م)، السنن الكبرى، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣.

البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي(١٤٣٧هـ/٢٠١٧م)، المدخل إلى علم السنن، تحقيق: محمد عوامة، دار اليسر للنشر، القاهرة، ودار المنهاج، بيروت، ط١، ١٤٣٧هـ- ٢٠١٧م.

التبريزي، محمد بن عبد الله الخطيب (١٩٨٥م)، مشكاة المصابيح، المكتب الإسلامي- بيروت، ط٣.

الترمذي، محمد بن عيسى (١٣٩٥هـ/١٩٧٥م)، الجامع الكبير، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، ط٢.

الترمذي، محمد بن عيسى (١٤٢٥هـ)، العلل الصغير، محمد بن عيسى الترمذي، دار المحدث، الرياض، ط١.

الجرجاني، عبد الله بن عدي (١٤٠٩هـ/١٩٨٨م)، الكامل في ضعفاء الرجال، دار الفكر، بيروت، ط٣.

ابن حبان، أبو حاتم محمد (١٣٩٦هـ)، المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، دار الوعي، حلب، ط١.

الحميدي، أبو بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله(١٩٩٦م)، مسند الحميدي، دار السقا، دمشق، ط١.

الدمشقي، أبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو (١٤١٩هـ/١٩٩٨م)، اللباب في علوم الكتاب، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١.

الدمشقي، أبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو (د.ت)، تاريخ أبي زرعة الدمشقي، رواية أبي الميمون بن راشد، مجمع اللغة العربية، دمشق، ط١.

الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد (١٤٠٥هـ/١٩٨٥م)، سير أعلام النبلاء، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٣.

الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد (١٤١٢هـ)، الموقظة في علم مصطلح الحديث، مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب، ط٢.

الرازي، أبو زرعة (١٤٠٢هـ/١٩٨٢م)، أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية مع كتابه الضعفاء وأجوبته على أسئلة الْبَرْذَعِي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة النبوية، ط١.

الرازي، أبو زرعة عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد (١٢٧١هـ/١٩٥٢م)، الجرح والتعديل، الهند، ط١.

الرازي، أبو زرعة عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد (٢٠٠٩م)، سؤالات البرذعي لأبي زرعة الرازي، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، القاهرة، ط١.

الرامهرمزي، الحسن بن عبد الرحمن (١٤٠٤هـ)، المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، دار الفكر، بيروت، ط٣.

ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد (١٤٠٧هـ/١٩٨٧م)، شرح علل الترمذي، مكتبة المنار، الأردن، ط١.

ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد (١٤٢٢هـ)، فتح الباري، دار ابن الجوزي– السعودية/ الدمام، ط٢.

ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد (١٤٢٢هـ/٢٠٠١م)، جامع العلوم والحكم، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٧.

السبتي، عياض بن موسى (د.ت)، مشارق الأنوار على صحاح الآثار، نشر المكتبة العتيقة، تونس، ودار التراث، القاهرة، ط٢.

السجستاني، أبو داود سليمان بن الأشعث (د.ت)، رسالة أبي داود إلى أهل مكة، دار العربية، بيروت، ط١.

السجستاني، أبو داود سليمان بن الأشعث (د.ت)، سنن أبي داود، طبعة دار الفكر، بيروت، ط١.

السخاوي، محمد بن عبد الرحمن (١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م)، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي، مكتبة السنة، مصر، ط١.

السلمي، أبو عبد الرحمن محمد بن الحسين (١٤٢٧هـ)، سؤالات السلمي للدارقطني، السعودية، ط١.

السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن (١٤٠٦هـ/١٩٨٦م)، حاشية السيوطي على سنن النسائي، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٢.

الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله (١٤١٣هـ/١٩٩٣م)، نيل الأوطار، دار الحديث، مصر، ط١.

الشيباني، أحمد بن محمد بن حنبل (١٤١٤هـ)، سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط١.

الشيباني، أحمد بن محمد بن حنبل (١٤٢٠هـ/١٩٩٩م)، المسند، طبعة مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢.

الشيباني، أحمد بن محمد بن حنبل (١٤٢٢هـ/٢٠١١م)، العلل ومعرفة الرجال، الرياض، ط٢.

ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن (١٤٠٦هـ/١٩٨٦م)، مقدمة ابن الصلاح (معرفة أنواع علوم الحديث)، دار الفكر- سوريا، دار الفكر المعاصر- بيروت.

الطيالسي، سليمان بن داود (١٤١٩هـ/١٩٩٩م)، مسند الطيالسي، دار هجر، مصر، ط١.

ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله (١٤١٤هـ/١٩٩٤م)، جامع بيان العلم وفضله، دار ابن الجوزي، السعودية، ط١.

العراقي، عبد الرحيم بن الحسين (١٤٢٨هـ)، ألفية العراقي المسماة بالتبصرة والتذكرة في علوم الحديث، مكتبة دار المنهاج، الرياض، ط٢.

العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر (١٣٢٦هـ)، تهذيب التهذيب، دائرة المعارف النظامية، الهند، ط١.

العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر (١٣٧٩هـ)، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة، بيروت، ط١.

العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر (١٤١٦هـ/١٩٩٥م)، التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير،

مؤسسة قرطبة، القاهرة، ط١.

العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر (١٤٢١هـ/٢٠٠٠م)، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، مطبعة الصباح، دمشق، ط٣.

العلائي، أبو سعيد بن خليل بن كيكلدي (١٤٠٧ه/١٩٨٦م)، جامع التحصيل في أحكام المراسيل، مؤسسة عالم الكتب، بيروت، ط٢.

الفسوي، يعقوب بن سفيان (١٤٠١هـ/١٩٨١م)، المعرفة والتاريخ، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢.

ابن قدامة، عبد الله بن أحمد بن عبد الحليم (د.ت)، المنتخب من علل الخلال، دار الراية للنشر، الرياض، ط١.

القزويني، محمد بن يزيد (د.ت)، سنن ابن ماجه، دار الفكر، بيروت، ط١.

المعلمي، عبد الرحمن بن يحيى (١٤٠٦هـ/١٩٨٦م)، الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء السنة من الزلل والتضليل والمجازفة، المطبعة السلفية ومكتبتها، وعالم الكتب، بيروت، ط١.

المعلمي، عبد الرحمن بن يحيى (١٤٠٦هـ/١٩٨٦م)، التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، المكتب الإسلامي، بيروت ودمشق، ط٢.

المعلمي، عبد الرحمن بن يحيى (١٤٣٤هـ)، آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، اعتنى به مجموعة من الباحثين، دار عالم الفوائد للنشر، مكة المكرمة، ط١.

النسائي، أحمد بن شعيب (١٤٢١هـ/٢٠٠١م)، السنن الكبرى، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١.

النسائي، زهير بن حرب (١٤٢١هـ/٢٠٠١م)، كتاب العلم، مكتبة المعارف، الرياض، ط١.

ابن منظور، محمد بن مكرم (١٤١٤هـ)، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط٣.

النمري، يوسف بن عبد الله بن عبد البر (١٣٨٧هـ)، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ط١.

النيسابوري، مسلم بن الحجاج (١٤١٠هـ)، التمييز، مكتبة الكوثر، السعودية، ط٣.

النيسابوري، مسلم بن الحجاج (د.ت)، صحيح مسلم، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١.

اليحصبي، عياض بن موسى (١٣٧٩هـ/١٩٧٠م)، الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، دار التراث/ المكتبة العتيقة– القاهرة/ تونس، ط١.

اليحصبي، عياض بن موسى (١٤١٩هـ/١٩٩٨م)، إكمال المعلم بفوائد مسلم، تحقيق: يحيى إسماعيل، دار الوفاء، مصر، ط١.

al-Maṣādir wa-al-marāji‘

Ibn Abī Shaybah, ‘Abd Allāh ibn Muḥammad (1427h / 2006m), Muṣannaf Ibn Abī Shaybah, Dār al-Qiblah, Jiddah, Ṭ1.

Ibn al-Athīr, Abū al-Sa‘ādāt al-Mubārak ibn Muḥammad (1389-1392h / 1969-1972m), Jāmi‘ al-uṣūl fī aḥādīth al-Rasūl, Maktabat al-Ḥalawānī wa-Maṭba‘at al-Mallāḥ wa-Dār al-Bayān, al-Qāhirah, Ṭ1. al-Bukhārī, Muḥammad ibn Ismā‘īl (1422h), Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, Dār Ṭawq al-najāh, Bayrūt, Ṭ1.

al-Baghdādī, Aḥmad ibn ‘Alī ibn Thābit (1422h / 2002M), Tārīkh Baghdād, Dār al-Gharb al-Islāmī, Bayrūt, Ṭ1.

al-Baghdādī, Aḥmad ibn ‘Alī ibn Thābit (D. t). al-Jāmi‘ li-akhlāq al-Rāwī wa-ādāb al-sāmi‘, Maktabat al-Ma‘ārif, al-Riyāḍ, Ṭ1.

al-Baghdādī, Aḥmad ibn ‘Alī ibn Thābit (D. t), al-Kifāyah fī ‘ilm al-riwāyah, al-Maktabah al-‘Ilmīyah, al-Madīnah al-Munawwarah, Ṭ1.

al-Baghawī, al-Ḥusayn ibn Mas‘ūd ibn Muḥammad ibn al-Farrā’ (1403h / 1983m), sharḥ al-Sunnah, al-Maktab al’slāmy-Dimashq, Bayrūt, ṭ2.

al-Biqā‘ī, Burhān al-Dīn Ibrāhīm ibn ‘Umar (1428h / 2007m), al-Nukat al-wafīyah bi-mā fī sharḥ al-alfīyah, Maktabat al-Rushd Nāshirūn, Ṭ1.

al-Bayhaqī, Aḥmad ibn al-Ḥusayn ibn ‘Alī (1424h / 2003m), al-sunan al-Kubrá, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Bayrūt, ṭ3.

al-Bayhaqī, Aḥmad ibn al-Ḥusayn ibn ‘Alī (1437h / 2017m), al-Madkhal ilá ‘ilm al-sunan, taḥqīq : Muḥammad ‘Awwāmah, Dār al-Yusr lil-Nashr, al-Qāhirah, wa-Dār al-Minhāj, Bayrūt, Ṭ1, 1437h-2017m.

al-Tabrīzī, Muḥammad ibn ‘Abd Allāh al-Khaṭīb (1985m), Mishkāt al-Maṣābīḥ, al-Maktab al-Islāmī – Bayrūt, ṭ3.

al-Tirmidhī, Muḥammad ibn ‘Īsá (1395h / 1975m), al-Jāmi‘ al-kabīr, Maktabat Muṣṭafá al-Bābī al-Ḥalabī, al-Qāhirah, ṭ2.

al-Tirmidhī, Muḥammad ibn ‘Īsá (1425h), al-‘ilal al-Ṣaghīr, Muḥammad ibn ‘Īsá al-Tirmidhī, Dār al-Muḥaddith, al-Riyāḍ, Ṭ1.

al-Jurjānī, ‘Abd Allāh ibn ‘Adī (1409H / 1988m), al-kāmil fī ḍu‘afā’ al-rijāl, Dār al-Fikr, Bayrūt, ṭ3.

Ibn Ḥibbān, Abū Ḥātim Muḥammad (1396h), al-majrūḥīn min al-muḥaddithīn wa-al-ḍu‘afā’ wa-al-matrūkīn, Dār al-Wa‘y, Ḥalab, Ṭ1.

al-Ḥumaydī, Abū Bakr ‘Abd Allāh ibn al-Zubayr ibn ‘Īsá ibn ‘Ubayd Allāh (1996m), Musnad al-Ḥumaydī, Dār al-Saqqā, Dimashq, Ṭ1.

al-Dimashqī, Abū Zur‘ah ‘Abd al-Raḥmān ibn ‘Amr (1419H / 1998M), al-Lubāb fī ‘ulūm al-Kitāb, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Bayrūt, Ṭ1.

al-Dimashqī, Abū Zur‘ah ‘Abd al-Raḥmān ibn ‘Amr (D. t), Tārīkh Abī Zur‘ah al-Dimashqī, riwāyah Abī al-maymūn ibn Rāshid, Majma‘ al-lughah al-‘Arabīyah, Dimashq, Ṭ1.

al-Dhahabī, Shams al-Dīn Muḥammad ibn Aḥmad (1405h / 1985m), Siyar A‘lām al-nubalā’, Mu’assasat al-Risālah, Bayrūt, ṭ3.

al-Dhahabī, Shams al-Dīn Muḥammad ibn Aḥmad (1412h), al-Mūqiẓah fī ʻilm muṣṭalaḥ al-ḥadīth, Maktabat al-Maṭbūʻāt al-Islāmīyah bi-Ḥalab, ṭ2.

al-Rāzī, Abū Zurʻah (1402h / 1982m), Abū Zurʻah al-Rāzī wa-juhūduhu fī al-Sunnah al-Nabawīyah maʻa kitābihi al-ḍuʻafā' w'jwbth ʻalá as'ilat albardhaʻī, ʻImādat al-Baḥth al-ʻIlmī bi-al-Jāmiʻah al-Islāmīyah, al-Madīnah al-Nabawīyah, Ṭ1.

al-Rāzī, Abū Zurʻah ʻUbayd Allāh ibn ʻAbd al-Karīm ibn Yazīd (1271h / 1952m), al-jarḥ wa-al-taʻdīl, al-Hind, Ṭ1.

al-Rāzī, Abū Zurʻah ʻUbayd Allāh ibn ʻAbd al-Karīm ibn Yazīd (2009M), Su'ālāt al-Bardhaʻī li-Abī Zurʻah al-Rāzī, al-Fārūq al-ḥadīthah lil-Ṭibāʻah wa-al-Nashr, al-Qāhirah, Ṭ1.

al-Rāmhurmuzī, al-Ḥasan ibn ʻAbd al-Raḥmān (1404h), al-Muḥaddith al-fāṣil bayna al-Rāwī wālwāʻy, Dār al-Fikr, Bayrūt, ṭ3.

Ibn Rajab, ʻAbd al-Raḥmān ibn Aḥmad (1407h / 1987m), sharḥ ʻlal al-Tirmidhī, Maktabat al-Manār, al-Urdun, Ṭ1.

Ibn Rajab, ʻAbd al-Raḥmān ibn Aḥmad (1422h), Fatḥ al-Bārī, Dār Ibn aljwzy-al-Saʻūdīyah / al-Dammām, ṭ2.

Ibn Rajab, ʻAbd al-Raḥmān ibn Aḥmad (1422h / 2001M), Jāmiʻ al-ʻUlūm wa-al-Ḥikam, Mu'assasat al-Risālah, Bayrūt, ṭ7.

al-Sabtī, ʻIyāḍ ibn Mūsá (D. t), Mashāriq al-anwār ʻalá ṣiḥāḥ al-Āthār, Nashr al-Maktabah al-ʻatīqah, Tūnis, wa-Dār al-Turāth, al-Qāhirah, ṭ2.

Aālsjstāny, Abū Dāwūd Sulaymān ibn al-Ashʻath (D. t), Risālat Abī Dāwūd ilá ahl Makkah, Dār al-ʻArabīyah, Bayrūt, Ṭ1.

al-Sijistānī, Abū Dāwūd Sulaymān ibn al-Ashʻath (D. t), Sunan Abī Dāwūd, Ṭabʻah Dār al-Fikr, Bayrūt, Ṭ1.

al-Sakhāwī, Muḥammad ibn ‘Abd al-Raḥmān Fatḥ al-Mughīth bi-sharḥ Alfīyat al-ḥadīth lil-Iraqi, Maktabat al-Sunnah, Miṣr, Ṭ1.

al-Sulamī, Abū ‘Abd al-Raḥmān Muḥammad ibn al-Ḥusayn (1427h), Su’ālāt al-Sulamī lil-Dāraquṭnī, al-Sa‘ūdīyah, Ṭ1.

al-Suyūṭī, Jalāl al-Dīn ‘Abd al-Raḥmān (1406h / 1986m), Ḥāshiyat al-Suyūṭī ‘alá Sunan al-nisā’ī, Maktab al-Maṭbū‘āt al-Islāmīyah, Ḥalab, ṭ2.

al-Shawkānī, Muḥammad ibn ‘Alī ibn Muḥammad ibn ‘Abd Allāh, Nayl al-awṭār, Dār al-ḥadīth, Miṣr, Ṭ1

al-Sulamī, Abū ‘Abd al-Raḥmān Muḥammad ibn al-Ḥusayn (1427h), Su’ālāt al-Sulamī lil-Dāraquṭnī, al-Sa‘ūdīyah, Ṭ1.

al-Suyūṭī, Jalāl al-Dīn ‘Abd al-Raḥmān (1406h / 1986m), Ḥāshiyat al-Suyūṭī ‘alá Sunan al-nisā’ī, Maktab al-Maṭbū‘āt al-Islāmīyah, Ḥalab, ṭ2.

al-Shawkānī, Muḥammad ibn ‘Alī ibn Muḥammad ibn ‘Abd Allāh, Nayl al-awṭār, Dār al-ḥadīth, Miṣr, Ṭ1

al-Shaybānī, Aḥmad ibn Muḥammad ibn Ḥanbal (1422h / 2011M), al-‘ilal wa-ma‘rifat al-rijāl, al-Riyāḍ, ṭ2.

Ibn al-Ṣalāḥ, ‘Uthmān ibn ‘Abd al-Raḥmān (1406h / 1986m), muqaddimah Ibn al-Ṣalāḥ (ma‘rifat anwā‘ ‘ulūm al-ḥadīth), Dār alfkr-Sūriyā, Dār al-Fikr al-mu‘āṣir – Bayrūt.

Ibn ‘Abd al-Barr, Yūsuf ibn ‘Abd Allāh (1414h / 1994m), Jāmi‘ bayān al-‘Ilm wa-faḍlihi, Dār Ibn al-Jawzī, al-Sa‘ūdīyah, Ṭ1.

al-‘Irāqī, ‘Abd al-Raḥīm ibn al-Ḥusayn (1428h), Alfīyat al-‘Irāqī al-musammāh bāltbṣrh wa-al-tadhkirah fī ‘ulūm al-ḥadīth, Maktabat Dār al-Minhāj, al-Riyāḍ, ṭ2.

al-‘Asqalānī, Aḥmad ibn ‘Alī ibn Ḥajar (1326h), Tahdhīb al-Tahdhīb, Dā’irat al-

Ma‘ārif al-niẓāmīyah, al-Hind, Ṭ1.

al-‘Asqalānī, Aḥmad ibn ‘Alī ibn Ḥajar (1379h), Fatḥ al-Bārī sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, Bayrūt, Ṭ1.

al-‘Asqalānī, Aḥmad ibn ‘Alī ibn Ḥajar (1416h / 1995m), takhrīj aḥādīth al-Rāfi‘ī al-kabīr, Mu’assasat Qurṭubah, al-Qāhirah, Ṭ1.

al-‘Asqalānī, Aḥmad ibn ‘Alī ibn Ḥajar (1421h / 2000M), Nuzhat al-naẓar fī Tawḍīḥ nukhbah al-Fikr fī muṣṭalaḥ ahl al-athar, Maṭba‘at al-Ṣabāḥ, Dimashq, ṭ3.

al-‘Alā’ī, Abū Sa‘īd ibn Khalīl ibn Kaykaldī (1407h / 1986m) Mu’assasat ‘Ālam al-Kutub, Bayrūt, ṭ2.

al-Fasawī, Ya‘qūb ibn Sufyān (1401h / 1981M), al-Ma‘rifah wa-al-tārīkh, Mu’assasat al-Risālah, Bayrūt, ṭ2.

Ibn Qudāmah, ‘Abd Allāh ibn Aḥmad ibn ‘Abd al-Ḥalīm (D. t), al-Muntakhab min ‘Ilal al-Khallāl, Dār al-Rāyah lil-Nashr, al-Riyāḍ, Ṭ1.

al-Qazwīnī, Muḥammad ibn Yazīd (D. t), Sunan Ibn Mājah, Dār al-Fikr, Bayrūt, Ṭ1.

al-Mu‘allimī, ‘Abd al-Raḥmān ibn Yaḥyá (1406h / 1986m) alzll wa-al-taḍlīl wa-al-mujāzafah, al-Maṭba‘ah al-Salafīyah wa-Maktabatuhā, Bayrūt, Ṭ1.

al-Mu‘allimī, ‘Abd al-Raḥmān ibn Yaḥyá (1406h / 1986m), al-Tankīl bi-mā fī Ta’nīb al-Kawtharī min al-abāṭīl, al-Maktab al-Islāmī, Bayrūt wa-Dimashq, ṭ2.

al-Mu‘allimī, ‘Abd al-Raḥmān ibn Yaḥyá (1434h), Āthār al-Shaykh al-‘allāmah ‘Abd al-Raḥmān al-Mu‘allimī al-Yamānī, i‘taná bi-hi majmū‘ah min al-bāḥithīn, Dār ‘Ālam al-Fawā’id lil-Nashr, Makkah al-Mukarramah, Ṭ1.

al-Nisā’ī, Aḥmad ibn Shu‘ayb (1421h / 2001M), al-sunan al-Kubrá, Mu’assasat al-Risālah, Bayrūt, Ṭ1.

al-Nisā’ī, Zuhayr ibn Ḥarb (1421h / 2001M), Kitāb al-‘Ilm, Maktabat al-Ma‘ārif, al-Riyāḍ, Ṭ1.

Ibn manẓūr, Muḥammad ibn Mukarram (1414h), Lisān al-‘Arab, Dār Ṣādir, Bayrūt, ṭ3.

al-Nimrī, Yūsuf ibn ‘Abd Allāh ibn ‘Abd al-Barr (1387h), al-Tamhīd li-mā fī al-

Muwaṭṭa' min al-ma'ānī wa-al-asānīd, Wizārat 'umūm al-Awqāf wa-al-Shu'ūn al-Islāmīyah, al-Maghrib, Ṭ1.

al-Nīsābūrī, Muslim ibn al-Ḥajjāj (1410h), al-Tamyīz al-Sa'ūdīyah, ṭ3.

al-Nīsābūrī, Muslim ibn al-Ḥajjāj (D. t), Ṣaḥīḥ Muslim,, Bayrūt, Ṭ1.

al-Yaḥṣubī, 'Iyāḍ ibn Mūsá (1379h / 1970m), al'Imā' ilá ma'rifat uṣūl al-riwāyah wa-taqyīd al-samā', Dār al-Turāth / al-Maktabah al'tyqt-al-Qāhirah / Tūnis, Ṭ1.

al-Yaḥṣubī, 'Iyāḍ ibn Mūsá (1419H / 1998M), Ikmāl al-Mu'allim bi-fawā'id Muslim, taḥqīq : Yaḥyá Ismā'īl, Dār al-Wafā', Miṣr, Ṭ1.

Intentionally acting on the text: its forms, purposes, and effects

Mohammed Zayid Al Otaibi

College of Sharia and Islamic Studies

Kuwait University

Abstract

This research deals with the issue of: The narrator deliberately disposing of the text, and its title is "Deliberately disposing of the text, its images, purposes, to ascertain the effect of the narrator's deliberate disposition of the narrative of his speech, to describe the images, conditions and purposes of such conduct, to respond to suspicions of the Prophet's Year, and to those who claim that the modernists deliberately act on the conversations according to their whims.

The inductive approach, extrapolating modern scholars' texts and terminology into the deliberate conduct of the narrator in the meter, and the analytical approach by analysing those texts in order to arrive at the images, conditions and purposes of the conduct.

Methods of knowing the intentional conduct either by the narrator's own

text, the text of a critic, comparing the irrigators or knowing who he used to behave. Comparing irrigators and viewing each other is the way to know how the narrators behave on the tunnel, the modernists' way of judging conversations. Most of the purposes are based on the permissibility of a tunnel based on conditions that ensure that the meaning does not change.

Section for Introduction, Three Investigations and Conclusion; The introduction mentioned the importance of the topic, its problem, its objectives and previous studies. His approach and plan, which was aimed at illustrating the images, conditions and purposes of deliberate behaviour, With the first research, I mentioned the definition of acting hard and the performance of modern narrators as they heard it. And how careful they were, and the second research mentioned the images of the act and the terms of all its images. And the last research mentioned the purposes of deliberately acting hard, and some applications of chatter that dispose of its own. and outlined the impact of this conduct in judgement on conversations, and finally mentioned a number of conclusions and recommendations The most important of these is one book on wounds and modifications and the application of these issues to the novelists in these books.

Keywords: Acting, deliberately, photographs, purposes.